تحرك عاجل

الحكم على صحافيين بصحيفة "الزمن" بالسجن

أصدرت محكمة ابتدائية عمانية حكمها بحق ثلاثة صحافيين بصحيفة "الزمن" اليومية؛ حيث حُكم على اثنيّن منهم بالسجن لمدة ثلاثة أعوام، بينما حُكم على الآخر بالسجن لمدة عام واحد. كما أيدت المحكمة أمر كانت قد أصدرته الحكومة بإغلاق الصحيفة بصورة نهائية.

حكمت المحكمة الابتدائية بمسقط، عاصمة عمان على رئيس التحرير صحيفة "الزمن" **إبراهيم المعمري**، ونائبه **يوسف الحاج**، في 26 سبتمبر/أيلول، بالسجن لمدة ثلاثة أعوام، بعد إدانتهما بـ"النيّل من هيبة الدولة،" وجرائم أُخرى مشمولة بقانوني عمان الخاصيّن بالجرائم الإلكترونية، وبالمطبوعات والنشر. كما حكمت على الصحفي بصحيفة "الزمن" **زاهر العَبري** بالسجن لمدة عام واحد بتهمة "إساءة استخدام شبكة المعلومات،" الأمر الذي جاء متعلقًا بتغريدة نشرها على موقع تويتر، عقب اعتقال زميله إبراهيم المعمري. وفي الوقت الحالي، يجري احتجاز إبراهيم المعمري ويوسف الحاج، إلا أنه يُمكن الإفراج عنهما في حال ما اعتزموا الطعن على حكميّها، في حال دفع كل منها لكفالة مالية قدرها 50,000 ريالٍ عماني (حوالي 130,000 دولارٍ أمريكيٍ). كما قد نقلتهما السلطات إلى "سجن عمان المركزي" بسمائل، بالقرب من مسقط. أما زاهر العَبري، فلم يبدأ تنفيذ الحكم بسجنه بعد، وقد قُدِر مبلغ كفالته بـ5000 ريالٍ عماني (حوالي 13,000 دولارٍ أمريكيٍ). وأيدت المحكمة أيضًا أمراً كانت قد أصدرته الحكومة بإغلاق "صحيفة الزمن" بصورة نهائية.

ويُذكر أن إبراهيم المعمري قد اعتُقل في 28 يوليو/تموز على أيدي مسئولين، عقب نشره لمقالٍ في 26 يوليو/تموز، يتهم رئيس "محكمة عمان العليا" ورئيس مجلس القضاء بالتدخل لإيقاف أحكام المحاكم لصالح مسئولين ذوي نفوذ. واعتُقل يوسف الحاج في 9 أغسطس/آب، عقب نشره لسلسلة من المقالات استندت إلى مقابلات حصرية أُجريت مع نائب رئيس "محكمة عمان العليا،" حيث أكد ما أُثير من مزاعم الفساد في المقال الأول الذي نشره إبراهيم المعمري. وفي اليوم ذاته، أمرت السلطات بإغلاق الصحيفة وموقعها الإلكتروني الإخباري. أما زاهر العَبري، فقد اعتُقل في 3 أغسطس/آب، بعد نشره لتغريدة على موقع تويتر حول احتجاز إبراهيم المعمري. وحريٌ بالذكر أن يوسف الحاج قد

أُودع، بين 20 و25 سبتمبر/أيلول، بـ"مستشفى شرطة عمان السلطانية" بمسقط بسبب سوء حالته الصحية، ثم أُعيد بعد ذلك إلى السجن.

يُرجى الكتابة فورًا بالعربية أو بالإنجليزية أو بلغاتكم الأصلية:

- لدعوة السلطات العمانية إلى أن تفرج فورًا وبدون شرط أو قيد عن إبراهيم المعمري ويوسف الحاج، باعتبارهما سجينيَ رأي، وإلى أن تلغي الحكم بإدانة زاهر العبري، حيث تجري معاقبة هؤلاء الصحفيين الثلاثة بسبب ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير؛
- ولدعوتها إلى أن تضمن حمايتهم من التعرض لأيٍ من أعمال التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، أثناء اعتقالهم، والإتاحة لهم بصفة منتظمة الاتصال بمحامييهم وأسرتهم، وأي رعاية طبية قد يحتاجوها؛
- ولحثّها على أن تحترم الحق في حرية التعبير وأن تحميه، بما يتضمن ذلك من إلغاء كافة القوانين التي تُجرم هذا الحق، أو تعديلها.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2016 إلى:

وزير العدل
الشيخ عبدالملك الخليلي
وزارة العدل
ص.ب 354 روي، الرمز البريدي 112
مسقط، سلطنة عُمان
تويتر: @moj_gov
المخاطبة: معالي الوزير

وزير الداخلية
معالي السيد حمود بن فيصل بن سعيد آل بوسعيدي
وزارة الداخلية
ص.ب 127، روي، الرمز البريدي 112
مسقط، سلطنة عُمان
المخاطبة: معالي الوزير

ويُرجي إرسال نسخٍ إلى:

رئيس اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان

د/ عيسى بن سعيد سليمان الكيومي

يُرجى مَلأ الاستمارة على الموقع الإلكتروني:

http://www.nhrc.om/website_complaintsadd.php?language=en

مسقط، سلطنة عمان

فاكس: +96824218906

كما يُرجى إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني طريقة المخاطبة

كما يُرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل UA 206/16، ولمزيد من المعلومات:

https://www.amnesty.org/ar/documents/MDE20/4789/2016/en/

تحرك عاجل

الحكم على صحافيين بصحيفة "الزمن" بالسجن

معلومات إضافية

كانت قد أصدرت محكمة ابتدائية في سبتمبر/أيلول 2011، بحق إبراهيم المعمري حكمًا بالسجن لمدة شهريّن، وأمرت بتعليق نشاط صحيفة "الزمن" لمدة شهر واحد، بعد نشرها في مايو/أيار 2011، مقابلة أُجريت مع أحد موظفي وزارة العدل، الذي اتهم بدوره وزير العدل بالتزوير المهني. وفي يناير/كانون الثاني 2012، أيّدت محكمة استئناف الحكم، ولكنها لم تُنفذ الحكم، فقد نشرت الصحيفة اعتذارًا رسميًا قبل استئناف الحكم.

وقد استدعى الأمن الوطني العماني إبراهيم المعمري في 28 يوليو/تموز 2016، ثم اعتقله. وصرح أحد أعضاء مكتب الادعاء العام بأنه يواجه عدة تهمٍ مشمولة بالمادتيّن 25 و29 من قانون المطبوعات والنشر، التي يُعاقب عليها بالسجن لمدة قد يصل إلى عاميّن مع دفع غرامة مالية؛ ويواجه كذلك تهمًا بالنيّل من هيبة الدولة ومكانتها، المنصوص عليها بالمادة 135 من قانون العقوبات العماني، ونشر موادٍ من شأنها الإخلال بالنظام العام، المنصوص عليها بالمادة 19 من القانون الخاص بالجرائم الإلكترونية.

أما يوسف الحاج، فقد كان يُعاني ضيقًا في التنفس، وأُصيب بنوبة ربو، فضلاً عن أنه يعاني انزلاقًا غضروفيًا في ظهره، وهو ما يتسبب له بألمٍ شديد. وقد أضرب عن الطعام لبضعة أيامٍ، احتجاجًا على عدم كفاية الرعاية الطبية التي كان يتلقاها، على حد قوله.

وفي مارس/آذار 2016، رفضت حكومة عمان توصيات دعت إلى ضمان الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع، من بينها توصية دعت إلى دعم منظمات المجتمع المدني، جاءت عقب "الاستعراض الدوري الشامل للأمم المتحدة،" وهو استعراض تقوده الدولة لسجل حقوق الإنسان بالبلاد. وقد قبلت عُمان جزئيًا بتوصيات بشأن مراجعة القانون الحالي الذي لا يوفر الحماية للحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات.

الاسم: إبراهيم المعمري ويوسف الحاج وزاهر العَبري

الجنس: ذكور

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 206/16 رقم الوثيقة: MDE 20/4900/2016 عمان بتاريخ: 28 سبتمبر/أيلول 2016